

Distr.: General
2 August 2000
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧)
بشأن سيراليون

مذكرة مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ موجهة إلى اللجنة من البعثة الدائمة
للسويد لدى الأمم المتحدة

يهدي الممثل الدائم للسويد لدى الأمم المتحدة تحياته إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن الحالة في سيراليون ويشرفه أن يبلغها ما يلي:

تنفيذ القرار ١١٧١ (١٩٩٨) على الصعيد الوطني

تنفذ الفقرة ٢ من القرار ١١٧١ (١٩٩٨) على المستوى الإداري. وينفذ حظر
الأسلحة المفروض على سيراليون منذ اتخاذ القرار تنفيذا إداريا.

إن القانون السويدي، أي القانون المتعلق بالمعدات العسكرية (١٩٩٢:١٣٠٠) والمرسوم المتعلق بالمعدات العسكرية (١٩٩٢:١٣٠٣)، يحظر عادة تصدير، أو نقل، أو القيام
بأعمال سمسرة فيما يتعلق بالمعدات العسكرية دون أن يكون قد صدر ترخيص بهذا الشأن
من المفتشية الوطنية للمنتجات الاستراتيجية.

وتطبق بعض المبادئ التوجيهية عند منح هذه التراخيص. وتشمل هذه المبادئ
التوجيهية الحصول على تعهد غير مشروط بعدم السماح بتصدير المعدات العسكرية في
الحالات التي يحظر أحد قرارات مجلس الأمن تصديرها إلى بلد معين.

وإن قانون المعدات العسكرية يعتبر من الأفعال الإجرامية تصدير، أو نقل، أو القيام
بأعمال سمسرة فيما يتعلق بالمعدات العسكرية دون الحصول على ترخيص من المفتشية
الوطنية للمنتجات الاستراتيجية.

ومنذ اتخاذ القرار ١١٧١ (١٩٩٨)، لم تسلم السويد أي معدات عسكرية إلى
سيراليون، ولم يصدر أي ترخيص للقيام بمثل هذه العمليات في المستقبل.